

✓ مقاييس الترشح لخطة مؤدب(ة) :

- المستوى الأدنى : السنة السابعة ثانوي ، وتعطى الأولوية لحاملي الأستاذية في العلوم الإسلامية من جامعة الزيتونة.
 - حفظ ستة أحزاب من القرآن الكريم وفق قواعد التجويد.
 - الإلمام بأهم قواعد اللغة العربية.
 - السن القصوى 50 سنة عند تقديم الملف كامل الوثائق للإدارة الجهوية.
 - توفر الشروط الصحية اللازمة لمباشرة الخطة. (تقديم شهادة طبية من المستشفيات العمومية).
 - التزام معرف بالإمضاء بحضور الدورات التكوينية وتطبيق برنامج التعليم بالكتاتيب.
- تستثنى بعض المناطق التي لا يوجد بها مؤدب(ة) يتوفر فيه شرط المستوى التعليمي المنصوص عليه في هذا المنشور، على أن لا يقل مستوى المترشح(ة) للخطة عن السنة الخامسة ثانوي مع حفظ كامل القرآن الكريم وفق قواعد التجويد.

الوثائق الواجب توفرها في ملف الترشح لخطة مؤدب(ة) :

- ✓ مطلب باسم السيد وزير الشؤون الدينية .
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- ✓ بطاقة عدد 3.
- ✓ صورتان شمسيّتان.
- ✓ الشهادة العلمية.
- ✓ رقم الحساب الجاري البريدي أو البنكي (20 رقما).
- ✓ مضمون ولادة حديث العهد.
- ✓ شهادة طبية مسلمة من المستشفيات العمومية.
- ✓ شهادة في حفظ الستة أحزاب الأخيرة من القرآن الكريم مسلمة من إحدى الجمعيات القرآنية المنضوية تحت إشراف رابطة الجمعيات القرآنية.
- ✓ بطاقة إرشادات خاصة بالمترشح(ة) .

✓ محضر اختبار.

✓ وصل الضريبة على الدخل (الأصل).

✓ شهادة في عدم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

✓ شهادة في عدم الانخراط بالصندوق الوطني للتقاعد والحياة الاجتماعية.

في صورة فتح كتاب جديد يرجى إضافة الوثائق التالية :

- مثال هندسي.
- شهادة في سلامة البناء.
- شهادة الوقاية من الحرائق مسلّمة من قبل مصالح الحماية المدنية بالجهة.
- شهادة في حفظ الصحة مسلّمة من إدارة الصحة العمومية بالجهة.

هذا وتدعو وزارة الشؤون الدينية المؤدّبين والمؤدّبات إلى :

- اعتماد برنامج التعليم بالكتاتيب المعدّ من قبل وزارة الشؤون الدينية للأطفال الذين يؤمّون الكتاتيب في سنّ الرابعة.
- اعتماد برنامج أقسام السّنوات التحضيرية المعدّ من قبل وزارة التربية في تدريس الأطفال الذين يؤمّون الكتاتيب والبالغين من العمر 5 سنوات ، مع المحافظة على خصوصية الكتاب في تحفيظ القرآن الكريم وتعليم آداب السنّة النبويّة الشريفة.
- أن لا يتجاوز عدد الأفواج اثنين لكلّ مؤدّب.
- أن لا يتجاوز عدد الأطفال بالفوج الواحد 35 طفلا.
- أن لا يتجاوز المعلوم الشهري المستخلص من الأولياء 20 دينارا شهريا عن كلّ طفل مسجّل بالكتاب مع تمكين ثلاثة أطفال على الأقل من التسجيل مجّانا اعتبارا للوضعية الاجتماعية لعائلاتهم.
- عدم قبول أيّ شخص أجنبي عن الكتاب أثناء حصص التعليم باستثناء الأشخاص المكلفين بالتفقد والمتابعة ، على أن يتمّ استقبال أولياء الأطفال المرسمين بالكتاب خارج أوقات حصص التعليم.
- إعداد دفتر سنوي مرقّم يتضمّن قوائم الأطفال المرسمين بالكتاب وأعمارهم و تواريخ تسجيلهم.

- الحرص على نظافة الكتاب وتوفير الوسائل التعليمية والوسائط البيداغوجية التي تساعد على الفهم والإيضاح.
- يمكن للمؤدّب أن يستعين ، على نفقته الخاصّة ، بمعيّنة من محارمه للقيام على شؤون الأطفال دون التّدخل في المهمّة التربوية بترخيص مسبق من وزارة الشؤون الدينية مع سلامة المعينة من الأمراض المعدية وفق شهادة طبّية مسلّمة من المستشفيات العمومية.
- يتمتّع المؤدّب(ة) براحة أسبوعية يوم الأحد ، وفي الأعياد الدينية والوطنية.
- يتمتّع المؤدّب(ة) بعطلة سنوية تمتدّ من غرّة جويلية إلى غاية 31 أوت من كلّ سنة.